

10/10/2016

مركز "شمس" يدين إصدار محكمة بداية خانيونس حكماً بالإعدام بحق مواطن

يدين مركز "شمس" بأشد العبارات إصدار محكمة بداية خانيونس اليوم الأحد 2016/10/9، حكماً بالإعدام شنقاً حتى الموت، بحق المواطن (ت/ل)، التي أدانته بتهمة القتل قصداً مع سبق الإصرار خلافاً لمواد القانون الفلسطيني. هذا وقد أدانت هيئة الجنايات الخطيرة بمحكمة بداية خانيونس المواطنة المذكورة بالتهمة المسندة إليها في قضية مقتل الطفلة داليا مصطفى عودة أبو غرابية (13) عاماً نتيجة إصابتها بعبارة ناري في الرأس. حيث وقع شجار عائلي يوم السبت الموافق 2011/11/12 بين أفراد من عائلتين، شرق مدينة دير البلح تطور إلى استخدام الأعيرة النارية من أحد طرفي النزاع مما أدى إلى مقتل الطفلة أبو غرابية (13 عاماً).

يذكر مركز "شمس" أن هناك تسارعاً في إصدار أحكام الإعدام في الأراضي الفلسطينية حيث صدر في العام 2016 لوحده وحتى 2016/10/9 (16) حكماً بالإعدام، مما ينذر بخطورة بالغة جراء إصدار أحكام الإعدام بهذا الشكل، مما يعزز فرضية الشك بإجراءات المحاكمة ومدى ضمانات المحاكمة العادلة، بل وانسياق المحكمة وراء ضغط الرأي العام المحلي.

يستهنج مركز "شمس" توقيت إصدار حكم الإعدام الذي يأتي في الوقت الذي يستعد به العالم للاحتفاء بالذكرى السنوية لليوم العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام التي يحتفي بها العام في 10/10 من كل عام. والذي يذكرنا بالتطور الحضاري والثقافي والسياسي والاجتماعي الذي وصلت إليه العديد من المجتمعات والدول، إضافة إلى اختبار مساوي عقوبة الإعدام، التي دفعت بالعديد من الدول إلى التخفيف من اللجوء إلى هذه العقوبة، وصولاً إلى إلغائها فيما يتعلق بمعظم أو جميع الجرائم .



يدعو مركز "شمس" إلى ضرورة احترام توجهات القيادة الفلسطينية الرامية إلى الانضمام إلى مزيد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي تكفل الحق في الحياة، كما ويدعو المركز السلطة الوطنية الفلسطينية إلى ضرورة التوقيع على البروتوكول الثاني لسنة 1989 الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام، كما يدعو الرئيس محمود عباس "أبو مازن" إلى عدم التصديق على أحكام الإعدام. وإلى ضرورة استخدام صلاحياته الدستورية للقيام بكل ما يلزم لإلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الفلسطينية.

"انتهى"